

**وزارة المالية**  
**قرار رقم ٣٤٢ لسنة ٢٠٢١**

**وزير المالية**

بعد الاطلاع على القانون المدني الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ :  
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال ومتلكات بعض الأشخاص :  
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة  
في ١٩٥٩/٢/٢٨ :

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بتصفيية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة :  
وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات :  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة :

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

يُزال بالطريق الإداري التعدى الواقع من السيدة / وفاء محمد محمد البكري ، أو من أي متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها (٢٧٠.٨٥٧) متر مربع ، وما عليها من مبانٍ ، والكائنة بناحية الكينج مريوط - بحوض برنجي وكينجي مريوط - نمرة ٣ ص ١٠٩ جزء من القطعة رقم ٢ من المربع C4 من تقسيم البارون فيلكس دى منشا العامرة - محافظة الإسكندرية .

**(المادة الثانية)**

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢١/٧/٨

وزير المالية

**د. محمد معيط**

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب/ أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/٧/١٣ - ٢٠٢١/٢٥٠٤.